# مطلـــب انخـــــــراط

خـ ـاص

## بمجهزي المراكب التي لا تفوق حمولتها 5 أطنان حجمية

(نظام الضمان الاجتماعي المنصوص عليه بالقانون عدد 32 لسنة 2002 المؤرخ في 12 مارس 2002
والأمر عدد 916 لسنة 2002 المؤرخ في 22 أفريل 2002)

إسم المؤجر : ..... لقبـه : .....

الجنسيـ ـة : ..... تاريخ ومكان الولادة : .....

رقم وثيقة التعريف : ..... نوعها : ..... تاريخ إصدارها : .....

العنوان الشخصي : .....

حي : ..... عمارة عدد ..... شقة عدد .....

الولاية : ..... المعتمدية : .....

البلـدة : ..... الترقيم البريدي |_|_|_|_|_|

الهاتـف : ..... الفـاكس : .....

صفة الاستغلال (مالك أو متسوغ) : .....

ميناء الانتماء : .....

---

إني الممضي أسفله .....

**أشهد** على صدق وصحة التصريحات المذكورة أعلاه. **وأطلب انخراطي** بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي طبقا لمقتضيات القانون عدد 32 لسنة 2002 المؤرخ في 12 مارس 2002 **وأعترف** بأن هذا المطلب وقع تسلمه مبدئيا من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي ، على أن يتولى هذا الأخير التثبت من توفر الشروط القانونية للانخراط.

**حرّر بـ**.....**فـي**.....

**إمضـ ـاء المؤجـ ـر**

**<u>الوثائـق المطلوبـة</u> :**

- مطبوعة مطلب الانخراط محررة بوضوح وممضاة من قبل المؤجر.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للمؤجر.
- نسخة من شهادة ضبط سعة المركب مسلمة من السلطة البحرية لميناء الانتماءأومن طرف المصلحة الجهوية أو المحلية للبحرية التجارية.
- مطبوعة قائمة إسمية في العملة المستخدمين.

**<u>إرشـ ـادات هامـ ـة</u> :**

يتعين على السادة المؤجرين الالتزام بما يلي :

- إيداع مطلب الانخراط لدى المكتب الجهوي أو المحلي المختص ترابيا أو لدى الهياكل والمؤسسات التي تربطها اتفاقيات مع الصندوق بعد أن يقع تعميره وإرفاقه بكل الوثائق المطلوبة في أجل شهر من تاريخ إنتداب أوّل أجير.
- ذكر رقم الانخراط في كل المراسلات والاتصالات بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- المبادرة بتسجيل كل الأجراء بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي خلال شهر من تاريخ انتدابهم.
- تقديم تصريح إسمي بالأجور كل ثلاثة أشهر ودفع الاشتراكات كل ثلاثة أشهر وذلك في أجل أقصاه شهر من انقضـاء الثلاثيـة المستوجبـة بعنوانهـا الاشتراكـات أو دفعهـا شهريـا أو بصفـة مسبقة بالمكتب الجهوي أو المحلي المختص ترابيا أو لـدى الهياكـل والمؤسسـات التي تربطهـا اتفاقيات مع الصندوق.

N42